

غريب الحديث (غريب الحديث للخطابي)

لا تنفع الشاوي فيها شاته ولا حماراه ولا غلاته وكان من مذهب ابن عمر أن المتمتع بالعمرة إلى الحج لا تجزيه شاة وأن عليه بدنة .

وقال أبو سليمان في حديث ابن عمر أن رجلا قال له إني أريد أن أصحبك قال لا تصحبني على جلال أخبرناه محمد بن هاشم أخبرنا الدبري عن عبدالرزاق عن ابن عينة عن عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن فروخ .

إنما كره ركوب الجلال لأن ريح الجلة يوجد في عرقها ولهذا المعنى نهى عن أكل لحومها .

قال الشافعي رحمه الله عليه في الإبل الجلالة هي التي أكثر علفها العذرة اليابسة كره أكل لحومها لأن أرواح العذرة توجد في عرقها وجررها .

ولحومها نغتذي بها فأما ما كان من الإبل أكثر علفه من غيرها وكان ينال منها قليلا فلا يبين في عرقه وجرره لأن اغتذاءه من غيره فليس بجلال منهي عنه .

قال والجلالة منهي عن لحومها حتى تعلق علفا غيره فتصير به إلى أن